

CDIP/10/14

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 9 أكتوبر 2012

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة العاشرة

جنيف، من 12 إلى 16 نوفمبر 2012

مواصفات دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف

من إعداد الأمانة

1. عقدت الدورة التاسعة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية من 7 إلى 11 مايو 2012 واتفقت الدول الأعضاء خلالها وأثناء مناقشة الوثيقة المعنونة "الحالات المحتملة والخيارات الممكنة بشأن التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) الواردة في دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام" على متابعة توصية صادرة من الأمانة بالتكليف بإجراء دراسة عن التخلي الطوعي عن حق المؤلف.

2. ويتضمن مرفق هذه الوثيقة المواصفات التي ينبغي أن تطبق على إعداد الدراسة المذكورة.

3. إن اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية مدعوة إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الواردة في مرفق هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

المواصفات

أولاً. معلومات عامة

تطبق هذه المواصفات على إعداد دراسة ("الدراسة") باللغة الإنكليزية، وتكون هذه الدراسة بعنوان تحليل المقاربات الوطنية الخاصة بالتخلي الطوعي عن حق المؤلف. وقد أصدرت المنظمة التكليف بإعداد هذه الدراسة بناء على التماس من الدول الأعضاء.

واعتمدت الجمعية العامة لليويو في أكتوبر 2007 مجموعة من التوصيات يبلغ عددها 45 توصية (جدول أعمال التنمية) لضمان أن تكون الاعترافات الإنمائية جزءاً لا يتجزأ من عمل الويبو. وأنشئت فضلاً عن ذلك لجنة معنية بالتنمية والملكية الفكرية تتألف من جميع الدول الأعضاء في الويبو، وهي تجتمع مرتين في العام لرصد تنفيذ جميع التوصيات وتقييم هذا التنفيذ ومناقشته وإعداد التقارير عنه. ووافقت اللجنة خلال دورتها الثالثة التي عقدت في عام 2009 على مشروع متخصص بشأن الملكية الفكرية والملك العام (الوثيقة CDIP/4/3/Rev.) يتضمن مكونات حول البراءات والعلامات التجارية والمعارف التقليدية وحق المؤلف قصد تنفيذه خلال الفترة 2010-2011. ويتضمن هذا المشروع المتخصص الذي يتناول التوصيتين 16 و20 من جدول أعمال التنمية دراسة نطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام¹ أعدتها السيدة سيفيرين دوسوليه، الأستاذة بجامعة نامور.

وكان الهدف من تلك الدراسة تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء من خلال إدكاء الوعي بالأهمية المتزايدة للملك العام بغية توزيع المواد الإبداعية توزيعاً متوازناً وفعالاً. فضلاً عن ذلك، تتضمن الدراسة معلومات لتقييم المنافع الممكنة للملك عام غير ومفتوح. وأخيراً، صاغت المؤلفة عدداً من التوصيات بشأن الأنشطة المتعلقة بالملك العام والتي يمكن لليويو أن تنفذها في المستقبل، وخاصة في ثلاثة مجالات يرتبط أولها بتحديد الملك العام، مثلاً من أجل الاعتراف المتبادل بوضع المصنفات اليتيمة. ويعرض المجال الثاني لأنشطة في مجال توافر الملك العام واستدامته، مثلاً في استحداث أنظمة التسجيل بما في ذلك الربط بين قواعد البيانات الوطنية. أما المجال الثالث، فيركز على عدم الاستئثار وعدم التنافس اللذين يتسم بهما الملك العام.

وخلال الدورة الثامنة للجنة، اتفقت الدول الأعضاء على أن تعدّ الأمانة وثيقة إعلامية² توضح فيها نطاق تنفيذ ثلاث من التوصيات، منها التوصية 1(ج) المتعلقة بالملك العام الطوعي، أي التخلي الطوعي عن حق المؤلف وتداعياتها الممكنة. ويرد فيما يلي نص هذه التوصية:

1(ج): "ينبغي الاعتراف بالتخلي الطوعي عن حق المؤلف في المصنفات وتكريسها للملك العام باعتبارها ممارسة مشروعة للأبوة واستثنائية حق المؤلف، بالقدر الذي تسمح به القوانين الوطنية (ربما مع استبعاد أي تنازل عن الحقوق المعنوية) وبشرط أن تصدر عن المؤلف موافقة رسمية ومستنيرة وحرّة. ويمكن بالتأكيد إجراء مزيد من البحث بشأن هذه النقطة".

وخلال الدورة التاسعة للجنة التي عقدت من 7 إلى 11 مايو 2012 قررت الدول الأعضاء متابعة توصية صادرة عن الأمانة بالتكليف بإعداد دراسة عن التخلي الطوعي عن حق المؤلف. وفي هذا السياق، يلزم أن تتسم هذه الدراسة بالتوازن كي تعكس شواغل كل من المنتفعين ومالكي الحقوق. وينبغي أيضاً للدراسة ألا تروج لأي نظام محدد وإنما ينبغي أن تكتفي بعرض مختلف المناهج المنقّدة في مختلف البلدان.

¹ يمكن الاطلاع عليها على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=22102>.

² يمكن الاطلاع عليها على الموقع التالي: <http://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/ar/cdip_9/cdip_9_inf_2.pdf>.

ثانياً. بنية الدراسة

تستهل الدراسة بعرض أولي للقضايا والمسائل المتعلقة بالتخلي عن حق المؤلف، ومنها:

1. طبيعة حق المؤلف نفسه. فإذا اعتبر حق المؤلف حقاً أساسياً، فمن الضروري البت في إمكانية التخلي عنه. لكن إذا اعتبر أنه حق لا يعدو حقوق الملكية، فإن المسألة تقل تعقيداً بحيث من الممكن في أغلب التشريعات التخلي عن الملكية نفسها. والدراسة ستتركز أيضاً على التعقيدات الأخرى المطروحة في الدول الأعضاء التي تمنح فيها تشريعات حق المؤلف حقوقاً اقتصادية لا يمكن التنازل عنها.
2. الاهتمام الخاص بعدم جواز التصرف في الحقوق المعنوية. فتعتبر حماية الحقوق المعنوية التي ترتبط بشخص المبدع غير قابلة للتصرف في العديد من البلدان. وقد يتعارض ذلك مع إرادة المؤلف التخلي عن حقه.
3. الآليات التي تضمن أن المؤلف يتخذ قرارات حرة ومستنيرة بشأن التخلي عن حقوقه، وأعياب عواقب ذلك ودون تعرض لأي ضغط يمنعه من التعبير عن إرادته. وقد تتألف هذه الآليات من إجراءات شكلية مثل فرض شروط بأن يكون التخلي عن الحقوق كتابياً أو أمام سلطة عامة، وقد تتألف أيضاً من أدوات إعلامية تضمن أن تقدم السلطات العامة أو ممثلو المؤلفين معلومات عن عواقب القرارات المتخذة. وقد تتضمن هذه الآليات بطبيعتها سبل انتصاف للطعن في أي قرار يصدر دون إرادة حرة ومستنيرة من المؤلف.
4. وطبيعة التخلي غير القابلة للإلغاء. فمن المهم النظر في تداعيات عدم القابلية للإلغاء، أي البت في تمكين المؤلف من أن يغير رأيه وأن يختار ممارسة حقه الاستثنائي في المصنف من جديد. ويلزم تدارس تداعيات أي حل يتيح تغيير الرأي على الجمهور عامة وعلى الأطراف الأخرى المعنية، خاصة في الحالات التي تستخدم فيها المواد المحمية بحق المؤلف على أساس تخلٍ سابق.

وستشمل الدراسة تحليلاً مفصلاً من ثلاث مراحل مختلفة هي:

1. ستشمل المرحلة الأولى استكمال "دراسة استقصائية للتشريعات والسوابق القضائية الوطنية في مجال التخلي الطوعي عن حق المؤلف". وستجرى هذه الدراسة على الاختصاصات القضائية التالية على الأقل: البرازيل وشيلي والصين وكولومبيا ومصر وفرنسا والهند وكينيا وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية.
2. وستتناول المرحلة الثانية بالدراسة ممارسات التخلي عن حق المؤلف في مختلف سياقات توزيع المواد الإبداعية والانتفاع بها، بما في ذلك الصناعات الإبداعية ومحيط الإنترنت، وبالإشارة إلى الإبداع الجماعي والمحتوى الذي يعده رواد الإنترنت، وفيما يخص مواد تعدها مؤسسات عامة لا تسعى للربح.
3. وفور ما تستكمل المرحلتان الأولى والثانية، ستنتهي الجهة المكلفة بإعداد الدراسة، في مرحلة ثالثة، إلى خلاصة الدراسة. وستوضح هذه الخلاصة التوجهات والسمات المشتركة المحددة في المرحلتين السابقتين فيما يخص التخلي عن حق المؤلف في مختلف الاختصاصات القضائية الوطنية. وستتناول من ناحية الفوائد التي يجنيها المنتفعون من التخلي الطوعي عن حق المؤلف، وخاصة من منظور إتاحة الملك العام والنفوذ إلى المعارف، وستعرض من ناحية أخرى الطرق الممكنة لحماية مصالح المؤلفين في الترويج لأي نظام من هذا القبيل. وستوضح أيضاً الأنشطة التي يمكن أن تنفذها الويبو والدول الأعضاء في المستقبل في هذا المجال.

[نهاية المرفق والوثيقة]